

110729 - النظر إلى الأطفال أو صورهم بشهوة

السؤال

هل مشاهدة صور الأطفال (الذكور غير البالغين) عاريين حرام؟
وهل النظر بشهوة إلى وجه وصدر الأطفال (الذكور غير البالغين) حرام؟

الإجابة المفصلة

حرم الله سبحانه وتعالى الزنا وفاحشة اللواط ، وحرم كل ما هو وسيلة إلى ذلك ، وأمر الله تعالى المؤمنين بغض البصر عن المحرمات ، وعما يُخشى أن يوقع في الحرام ، فقال الله تعالى : (قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ)النور/30 .
ومشاهدة صور الأطفال عرايا لا بد أن تصحبه شهوة في الغالب ، وقد نقل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله اتفاق العلماء على تحريم النظر إلى وجه الصبي إذا كان على وجه الشهوة .
فقال رحمه الله : "الصبي الأمرد المليح بمنزلة المرأة الأجنبية في كثير من الأمور ، ولا يجوز تقبيله على وجه اللذة ، بل لا يقبله إلا من يؤمن عليه : كالأب والإخوة .
ولا يجوز النظر إليه على هذا الوجه [يعني بشهوة] باتفاق للناس ، بل يحرم عند جمهورهم النظر إليه عند خوف ذلك" انتهى من "الفتاوى الكبرى" (3/202) .
فلا يجوز النظر إلى صور الأطفال وهم عرايا ، ولا يجوز النظر إلى صدورهم ووجوههم إذا كان ذلك مصحوباً بشهوة .
وانظر جواب السؤال رقم (94836) .
والله أعلم